

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٤٠٢٣ لسنة ٢٠٢٠

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار رئيس محكمة شبين الكوم الابتدائية

المؤرخ ٢٠٢٠/٦/١٦ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم

والشهر العقارى المؤرخ ٢٠٢٠/٦/٢٢ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

#### قرر :

#### (المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة السادات (مدنى كلى -مدنى مستأنف - جنح

مستأنف) إلى مقر مجمع محاكم السادات الكائن شارع عمرو بن العاص - المنطقة

الأولى - مدينة السادات - محافظة المنوفية ، بدلاً من المقر الحالى .

#### (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

#### (المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء

الموافق ٢٠٢٠/٩/١ .

صدر فى ٢٠٢٠/٦/٢٩

وزير العدل

المستشار / عمر مروان